

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري رقم ٢٢٥ لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٦/١٨

**بشأن الترخيص لمدرسة الثقة الدولية للغات (تراس) بتدريس المناهج الأمريكية من رياض الأطفال وحتى نهاية المرحلة الثانوية**

### وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :  
وعلى القرار الوزاري رقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٢/٢/٢٩ بشأن تشكيل لجنة معادلة المؤهلات غير العالمية :

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ :  
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص وتعديلاته :  
وعلى القرار الوزاري رقم (٣٩٢) بتاريخ ١٩٩٩/٧/٢٢ بشأن قواعد السير في إجراءات معادلة شهادة American High School Diploma :  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة بديوان عام الوزارة لوضع الضوابط والشروط الالزمة للترخيص بفتح مدرسة أو استحداث قسم دولي :  
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٣١ لسنة ٢٠٠٦ في شأن ضوابط تنظيم العمل بالمدارس الدولية وإجراءات الترخيص لها :

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٠٠م) بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٣ بشأن تحصيل رسوم مقابل الترخيص بفتح مدرسة دولية أو التوسيع فيها أو تجديد الترخيص :  
وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس الدولية بجلستها بتاريخ ٢٠١١/٥/١١ :  
وتحقيقاً للصالح العام :

**قسر( ):****(المادة الأولى)**

يرخص لمدرسة الشقة الدولية للغات (تراست) الكائنة في حوض إلبياس رقم (٣)  
 زاوية أبو مسلم - أمام معسكر بنى سويف - المريوطية - شبراخيت - أبو النمرس  
 والتابعة لإدارة أبو النمرس التعليمية بمحافظة السادس من أكتوبر بتدرس المناهج الأمريكية  
 والتي تصدرها لجنة الاعتماد الدولي (NAAS) Northwest Accredited Commission  
 والتي تم معادلتها بالمناهج المصرية بواقع فصل واحد وينمو بإجمالي (١٤) فصلاً  
 من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية المرحلة الثانوية وبكثافة قدرها (٢٥) طالباً بالفصل  
 كتشغيل جزئي من الفصول المصرح بها من الهيئة العامة للأبنية التعليمية  
 على ألا يتم تدريس هذه المناهج في أي مكان آخر بخلاف مبني المدرسة بالعنوان السابق  
 الإشارة إليه .

**(المادة الثانية)**

بالنسبة للتعليم الأساسي يتم تدريس مواد اللغة العربية وال التربية الدينية والجغرافيا  
 والتاريخ والتربية القومية طبقاً للمناهج المصرية لجميع الطلاب المصريين والطلاب الوافدين  
 من البلاد الناطقة باللغة العربية في جميع الصفوف ، على أن يؤدون امتحانات في هذه المواد  
 وفق القواعد المتبعة في هذا الشأن في المدارس المصرية وتحت إشراف الإدارة التعليمية  
 المختصة وتعتمد الإدارة التعليمية نتائج امتحانات هذه المواد في سنوات النقل ويتم  
 اعتماد نتيجة الامتحان في هذه المواد في الصفوف السادس الابتدائي والثالث الإعدادي  
 بعرفة لجان النظام والمراقبة المختصة .

## (المادة الثالثة)

بالنسبة للمرحلة الثانوية يشترط لإجراء المعادلة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي أو ما يعادلها ومضي ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة (أمريكان هاي سكول دبلوما) وأن يؤدي الطالب المصري والطلاب الوافدون من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة وطبقاً للقواعد المقررة :

- ١ - اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ على مستوى الصف الأول الثانوي .
- ٢ - التربية الدينية واللغة العربية على مستوى الثانوية العامة بمرحلةها .
- ٣ - التربية القومية على مستوى الثانوية العامة في مرحلتها الثانية .

## (المادة الرابعة)

تخضع مدرسة الثقة الدولية للغات (تراست) لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الالتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ، والقرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ وتعديلاته ، والقرار الوزاري رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص ، والقرار الوزاري رقم (٢١٢) بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٦ ، والقرار الوزاري رقم (٣٣١) بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١١ ، والقرار الوزاري رقم (٦٠١) بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٣ المشار إليها .

## (المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم  
دكتور / أحمد جمال الدين موسى